بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والعاقبة
للمتقين ولا عدوان الا على
الظالمين واشهد ان لا اله الا
الله شهادة المخلصين واشهد
ان سيدنا محمدا عبده ورسوله
المبعوث الى كافة الخلق اجمعين
وبعد فهذا مختصر في علم الحساب
سهل للمبتدى نافع ان شاء الله
تعالى رتبته على مقدمة واحدى
عشر بابا وخاتمة فالمقدمة
في الحروف

قوله فالمقدمة الخ ينبغى لكل شارع فى فن ان يعلم اولا حده وموضوعه
وثمرته ليكون على بصيرة تامة فحد علم الحساب علم باصول تعرف كميات
مجهولة وموضوعه العدد من حيث تحليله وتركيبه وثمرته معرفة
المجهول المطلوب من المعلوم المفروض كما يشعر به تعريفه واعلم
ان العدد عند الجمهور ما تألف من الآحاد والمراد بالجمع ما فوق الواحد
او ما ساوى نصف مجموع حاشيتيه القريبتين او البعيدتين المستوى
بعدهما عنه كالاثنين فان حاشيته السفلى واحد والعليا ثلاثة ومجموع
ذلك اربعة ونصف الاربعة اثنان وهو المطلوب او ما زاد مربعه على
مسطح حاشيتيه بقدر مربع احد الفضلين اى فضله على الحاشية السفلى
وفضل الحاشية العليا عليه او بقدر مربع نصف الفضل بين الحاشيتين
فعلى ما تقدم الواحد ليس بعدد لانه لم يتألف من الآحاد وليس له
حاشية سفلى حتى تضم مع العليا او تسطح معها لكنه يسمى عددا مجازا
لتألف العدد منه وقيل يسمى عددا حقيقة ولعل صاحب هذا القول
يدخل الواحد فى التعاريف المتقدمة باعتبار الكسور لان الواحد مركب من
الكسور التى هى آحاد اضافية وله حاشيتان كنصف وواحد ونصف
٢ وكعشر وواحد وتسعة اعشار او يعرف العدد بما يقع فى مراتب العدد كما عرفه بذلك على هذا القول الشريف

السيد

ثم قال ويلزم من ذلك ان الاطلاق الصحيح على الواحد مجاز ولكنه لما كان منشأ لجميع صور العدد كان له ٥

السيد فى شرحه على السراجية وقيل لا يسمى عددا اصلا وعليه منفعة اهل
الحساب وسيأتى ان التحقيق ان الكسر عدد متألف من احاد لكنه عدد اضافى
وان اطلاق الكسر على ما بسطه واحد كالنصف مجاز لكونه مبدأ الكسر فتلخص
ان التحقيق ان الواحد ليس بعدد حقيقة بل مجازا وان العدد ان كان غير
منسوب فصحيح او منسوبا فكسر ويلزم من ذلك ان الاطلاق الصحيح على
الواحد غير المنسوب واطلاق الكسر على الواحد المنسوب مجاز هذا وقال
شارح النزهة الشيخ على بن الشيخ ابى بكر الخزرجى وهو المراد او شرحه
من قولنا شارح النزهة او شرح النزهة وحاصل القول فى الواحد انه مهما
عرضت له الكثرة او اخذ فى مادة فهو عدد وان لم تعرض له الكثرة بوجه
ولا اخذ فى مادة فليس ثمانه بعدد فظهر من هذا ان حكاية الخلاف فى
عددية الواحد على الاطلاق ليس بتحقيق كما قاله الوالد اهـ قوله
الهندية اى بوضع اهل الهند وظاهر كلامه ان كلا من الطريقتين وضع هندى
وهو كذلك وانما فرق بينهما بالتسمية فقيل للاولى هندية وللثانية غبارية
لان القدماء كانوا يبسطون دقيقا على لوح خشب ويرسمون فيه اشكال
الثانية افاده شارح المتن المحلى وهو المراد بالشارح فى هذا الكتاب
فعلم من كلامه ان قول المص الهندية لبيان الواضع لا لان كلا من الطريقتين
يسمى بالهندية فاندفع الاعتراض بان قضية كلام المص ان الاشكال الثانية
نوع ثان للهندية وليس كذلك بل هى اشكال قلم الغبار ثم ان بعضهم
يرسم الاربعة بغير رسم هاتين الطريقتين فيرسمها هكذا ٢ وكذلك
الخمسة فبعضهم يرسمها هكذا ٤ وبعضهم هكذا ٥ وعليه عمل العامة
وعليهم ايضا على وضع الصفر بكسر الصاد بصورة النقطة لكن الصفر
فى الاصطلاح حلقة صغيرة وقرطاس وهو علامة منزلة خالية
قوله هكذا كان عليه ان يرسمها طولا كما فعل القلصادى لاعرضا
ليكون الجميع فى منزلة الآحاد الا ان يقال ان المص فعل ذلك لاجل التعليم
فى الابتدا واتكل فى بيان المراد على الموقف وعلى قوله فان كان معك الى

الهندية وهى تسعة اشكال هكذا

وهى المستعملة

Copyright © King Saud University